



## مذكرة تفاهم

بين



## الجامعة الأردنية في المملكة الأردنية الهاشمية

و

## المراكز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة بالجزائر

### فريقي المذكورة:

الفريق الأول: الجامعة الأردنية، الجبيهة - عمان ص.ب (11942) الأردن، ويمثلها رئيس الجامعة أو من ينوب عنه أو يفوضه خطياً بذلك، ويشار إليه فيما بعد بالفريق الأول.

الفريق الثاني: المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة بالجزائر ، وهو مؤسسة حكومية غير هادفة للربح ذات طابع إداري ثقافي وعلمي ويمثله مدير المركز بمقتضى الموافقة الصادرة عن ديوان الوزير الاول على تعينه بتاريخ 3 مارس 2021، ويشار إليه فيما بعد بالفريق الثاني.

### مقدمة

- تعتبر مقدمة هذه المذكرة وأي ملحق لها جزءا لا يتجزأ منها وتقرا معها كوحدة واحدة لكافة الغايات و المقصود.
- رغبة الفريقين المتعاقدين في إقامة علاقات مباشرة تهدف إلى تطوير تعاون أكاديمي في مجالات متعددة من خلال هذه المذكرة وبما يتواافق مع التشريعات النافذة لدى الفريقين، فقد اتفق الفريقان على ما يلي:

المادة الأولى: تطوير النشاطات التعاونية التالية في المجالات الأكademie ذات الاهتمام المشترك بين الفريقين:

1. تبادل أعضاء الهيئة التدريسية والباحثين لأغراض التدريس أو للقاء المحاضرات أو القيام بالبحوث العلمية وتبادل الخبرة.
2. إجراء مشاريع بحثية مشتركة.
3. التنظيم المشترك لحلقات دراسية وندوات ومؤتمرات مشتركة.
4. تبادل المطبوعات والكتب والدوريات ونتائج البحوث العلمية.

المادة الثانية : بناءً على هذه المذكرة، تقوم الكليات والمعاهد لدى الفريقين بالتفاوض والاتفاق على تطوير وتفعيل النشاطات المحددة والمتعلقة بها، على أن يتم تطبيق هذه النشاطات بما يتفق مع قوانين وأنظمة البلدين. كما يقوم كلا الفريقين بتنفيذ واجباته المحددة بموجب مذكرة التفاهم وفقا للتشريعات النافذة لدى الفريقين.

المادة الثالثة: يتفق الفريقان على أن تتفيد أي من النشاطات التي وردت في المادة الأولى يعتمد على توافر المصادر والدعم المالي لدى الفريقين ان وجدت.

**المادة الرابعة:** يتفق الفريقان على نسب الملكية وما ينتج عنها من عوائد قبل البدء في نشاطات بحثية مشتركة، بناءً على هذه المذكورة، يمكن أن ينبع عنها ملكية فكرية بما يتوافق مع التشريعات ذات العلاقة. ولا يحق لأي من الفريقين استخدام اسم و/أو شعار و/أو من العلامات التجارية الخاصة بالفريق الآخر دون الحصول على موافقته الخطية والمسبقة وفي حدود نطاق مذكرة التفاهم.

**المادة الخامسة:** يمكن تعديل هذه المذكورة أو إضافة ملاحق بكتب رسمية متبادلة بين الفريقين، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من المذكورة ويكون التعديل نافذاً من تاريخه مالم يتفق الفريقان على خلاف ذلك.

**المادة السادسة:** تحل الخلافات ودياً ما أمكن وفي حال عدم التوصل لحل مرضي لكلا الفريقين تكون المحاكم الأردنية صاحبة الاختصاص للفصل في المنازعات الناشئة عن تغيير و/أو تنفيذ أي بند من بنود مذكرة التفاهم.

**المادة السابعة:** تعتبر هذه المذكورة نافذة المفعول لمدة أربع سنوات اعتباراً من تاريخ توقيع الفريق الأخير ويمكن تجديدها خطياً بعد المراجعة وإعادة التفاوض من قبل الفريقين.

**المادة الثامنة:** يمكن إنهاء هذه المذكورة في أي وقت خلال فترة نفاذها بكتاب خطى من قبل أحد الفريقين للأخر، بما لا يقل عن ستة أشهر قبل موعد الإنتهاء، على أن لا تتأثر النشاطات القائمة و/أو قيد التنفيذ بذلك.

**المادة التاسعة:** تكون هذه المذكورة من تسعه بنود بما فيها هذا البند ، تم تحريرها في .....  
برضى وقبول الفريقين وعلى نسختين اصليتين، متماثلتين.

الفريق الثاني

المركز الجامعي عبد الحفيظ بواسطوف ميلة

التوقيع:  
التاريخ:

الفريق الأول

جامعة الأردنية ويمثلها رئيسها  
او من ينوب عنه او يفوضه خطياً  
بتوكيع

الأستاذ الدكتور نذير عبيدات

التوقيع:  
التاريخ: 25 Jun 2023

